

## Sheikh Syed Amirali and his Preferences in his Interpretation "Mawahib ur Rahman

الشيخ سيد أميرعلي وترجيحاته في تفسيره "مواهب الرحمن"

Sayed jamal ud din Heravi, Muhammad Umar Kiani AND Imran Khan

Faculty of Usuluddin, Department of Tafseer & Quranic Sciences, International Islamic University Islamabad.  
1Sjamal\_h@hotmail.com, 2Umarkiani313@yahoo.com and 3imraniui33@gmail.com

### ABSTRACT

*Ameer Ali Maleeh Abadi' profile (deceased in 1953/ 1373 Islamic calendar) & his work on Quran Interpretation titled (Mavahebur Rahman) Indian peninsula is the land of brilliant minds from which great Islamic scholars have emerged throughout centuries. One of the best Islamic scholars who was born and grew up in India and made remarkable progress in Islamic studies is Ameer Maleeh Abadi. He has a prestigious work on Quran interpretation which is the most voluminous work in Urdu language. Despite being so busy teaching, I intended to introduce this great religious scholar and his strong arguments he has made in his work to respectable readers. Sometimes he has preferred some prominent scholars' interpretations over the others among which we are going to present some to our respectable readers*

### KEYWORDS

Indian peninsula, Mavahebur Rahman, Quran interpretation, arguments, Urdu language.

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
«يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً» (النساء : 1).  
لقد اهتم النبي ﷺ بالقرآن في حياته بالتخلق بالآداب القرآنية بنفسه الشريفة واعتنى بتعليم القرآن للصحابة وقال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» (2).

وهكذا المسلمون جيلٌ بعد جيل ونسل بعد نسل حفظوا كتاب ربهم؛ فسروه وشرحوه وبيّنوا حكمه وفوائده واستنبطوا من هذا البحر العميق وخاضوا في مباحثه القيمة ومطالبه النيرة إلى عصرنا الحاضر.  
ومن العلماء الذين خدموا التفسير وعلوم القرآن وجمعوا أقوال المفسرين الشيخ السيد أمير علي الهندي، (المتوفى 1337هـ/ 1919م) حيث ألف تفسيراً جامعاً سماه ب: "مواهب الرحمن"، فقد جمع فيه بين المنقول والمعقول، بشكل رائع. وهو تفسير ضخم باللغة الأردية، يحتوي على عشر مجلدات ضخمة، وهو مطبوع ومتداول في كل من الهند وباكستان.  
وقسمت هذا البحث إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول- التعريف بالعلامة أمير المليح آبادي وتفسيره

ويحتوي على المطالب التالية:

المطلب الأول- ترجمة الشيخ السيد أمير علي.

المطلب الثاني- التعريف بتفسير مواهب الرحمن، ومنهج المؤلف فيه.



المطلب الثالث- التعريف بالترجيح، وقواعده عند الشيخ أمير المليح آبادي.

المطلب الرابع- الفرق بين قواعد التفسير وقواعد الترجيح.

المطلب الأول- ترجمة الشيخ السيد أمير علي:

حياة المؤلف

أ- اسمه ونسبه:

مؤلف هذا التفسير هو الشيخ "سيد أمير علي" بن معظم علي الحسيني، المليح آبادي، أحد العلماء المشهورين في الهند، ولد سنة: (1337هـ / 1919م) (3).

درس بالمدرسة العالية بكلكتة ثم استقدمه أعضاء الندوة إلى "لكنوء" وولّوه نرئاسة التدريس بها، فدرّس وأفاد إلى آخر عمره(4).

ب- مشايخه: قرأ "المختصرات" على مولانا حيدر علي المهاجر، ثم لازم القاضي بشير الدين العثماني القنوجي (ت: 1296هـ)، فسافر إلى دهلي وأخذ الحديث عن الشيخ المحدث نذير حسين الدهلوي(5)، وتطب على الحكيم عبد المجيد بن محمود الدهلوي(6).

ج- مصنفاته: وله مصنفات عديدة، منها "مواهب الرحمن في تفسير القرآن" بالأردية، ومنها "عين الهداية شرح هداية الفقه" بالأردية، ومنها "ترجمة الفتاوي العالمية"، ومنها "شرح صحيح البخاري" بالأردية في مجلدات ضخمة، ومنها "حاشية بسيطة على التوضيح والتلويح"(7).

د- مذهبه الفقهي: وكان أعلم العلماء في زمانه وأعرفهم بالنصوص والقواعد مع توسعه في الرجال والحديث، مديم الاشتغال في كتبه، غير متعصب للمذهب الحنفي، يتبع الدليل ويترك التقليد إذا وجد في مسألة نصاً صريحاً مخالفاً للمذهب غير منسوخ(8).

هـ - وفاته رحمه الله: مات في شهر رجب سنة: (1373 هـ / 1953م) بلكنوء(9).

و- اقوال العلماء فيه: قال أشهر تلامذته الشيخ عبد الحي الطالبي (المتوفى: 1341هـ) وصاحب الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام: "وكان مفرد الذكاء جيد القرينة، قوي الحفظ سريع الإدراك، متين الديانة، شريف النفس، حسن المعاشرة، سافر إلى الحجاز فحج وزار، وولي التدريس بجدة فدرس بها زمناً طويلاً، ورجع إلى الهند، وكان أعلم العلماء في زمانه وأعرفهم بالنصوص والقواعد مع توسعه في الرجال والحديث، مديم الاشتغال في كتبه، غير متعصب في المذهب الحنفي، وكان يتبع الدليل ويترك التقليد إذا وجد في مسألة نصاً صريحاً مخالفاً للمذهب غير منسوخ، وهو من أشياخي، صحبته مدة وقرأت عليه تفسير الجلالين من أوله إلى آخره قراءة تدبر وإتقان"(10).

المطلب الثاني- التعريف بتفسير "مواهب الرحمن"، ومنهج المؤلف فيه:

اسم التفسير هو "مواهب الرحمن"، وهو أضخم تفسير في اللغة الأردية، فقد جمع العلامة أمير علي في هذا التفسير بين المنقول والمعقول. وهذا التفسير يحتوي على عشر مجلدات ضخمة، وهو مطبوع ومتداول في بلاد الهند وباكستان. لهذا التفسير طبعات كثيرة، وأنا اعتمدت على طبع مكتبة رحمانية في عشر مجلدات ضخمة حوالي 8600 صفحة بالقطع الوزيري، ولكن الأوراق الرديئة جداً، والطبعة أيضاً رديئة بدون تخريج أو تحقيق أو أي خدمة أخرى.

وأسلوب المؤلف أنه يجمع الآيات الكريمة المتعلقة بموضوع واحد، ثم يترجم الآيات باللغة الأردية ترجمةً سهلةً واضحةً، ثم يأتي بسبب النزول لهذه الآيات أحياناً، ولا يكثر في أسباب النزول، ثم يبدأ بالأبحاث المتعلقة بتلك الآيات: من القراءات والمسائل العقديّة والفقهية و...

وكثيراً ما يأتي بفقرة من تفسير القرآن العظيم لابن كثير(11) مصرحاً: قال الحافظ ابن كثير، أو وقال الحافظ، دون أن يذكر الجزء أو الصفحة من تفسيره. ويأتي بأقوال من تفسير جامع البيان من تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري قائلاً: قال ابن جرير، وأيضاً أحياناً يحيل على تفسير مفاتيح الغيب للرازي (المتوفى: 606هـ) قائلاً: قال الرازي. وأحياناً يحيل إلى تفسير النيسابوري(12) بقوله: وقال النيسابوري. وأيضاً يأتي بأقوال من ابن

عباس، ومجاهد وقتادة (13) ومفسري التابعين بقوله: قال مجاهد، وقال قتادة وقال ابن جبير (14)، دون أن يذكر المصدر أو المرجع للأقوال المذكورة. وكثيراً ما يذكر أقوال العلماء ثم يرجح بالرأي الراجح عنده بقوله: وهذا هو الراجح عندي، وهذا هو الأرجح، والقول الراجح (15)، وهذا المعنى صحيح، والأولى أن (16)، وهذا هو الأحوط (17).

وأحياناً يأتي بمباحث في اللغة والفقه وغير ذلك ولا يرجح بين الأقوال (18). وكثيراً ما يرجح المذهب الحنفي؛ المذهب السائد بين المسلمين في شبه القارة الهندية.

المطلب الثالث – التعريف بالترجيح، وقواعده عند الشيخ أمير المليح آبادي:

أ – الترجيح لغة: قال ابن منظور الإفريقي (19): "الراجح الوزان، ورجح الشيء بيده ونظر ما ثقله، وأرجح الميزان أي أثقله حتى مال". ويقال: أَرْجَحَ الميزان: أي أثقله حتى مال (20).

وقال ابن فارس (21): "الراء، والجيم، والحاء: أصل واحد، يدلُّ على رَزَانَةٍ، وزيادَةٍ، يقال: رَجَحَ الشيء، وهو راجح، إذا رَزَنَ، وهو من الرجحان" (22).

ب – الترجيح في الاصطلاح: تعريفه عند الأصوليين: "تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى لدليل" (23).

وقواعد الترجيح عند المفسرين هي: "ضوابط وأمور أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى" (24). وغايتها معرفة أصح الأقوال وأولها بالقبول في تفسير كتاب الله، ومن ثم العمل بما اعتقاداً. إن كانت من آيات الأحكام العملية، وسلوكاً وأدباً إن كانت من الأخلاق (25). والآداب، وكذلك تنقية كتب التفسير مما علق ببعضها من أقوال شاذة أو ضعيفة أو روايات إسرائيلية (26)، أو مدسوسة فيها لمذهب عقدي ونحو ذلك (27).

وطلب أصح الأوجه في تفسير كلام الله تعالى من أهم مقاصد طلب العلم وتحصيله ودراسة التفسير خاصة، لذلك ينبغي أن نجتهد للحصول على التفسير الذي اتفق عليه العلماء وأجمع عليه أهل الأمصار، أو أهل عصر معين كإجماع (28) الصحابة، فهذا أعلى أنواع التفسير التي يجب المصير إليها.

ويستحيل أن تجهل الأمة – أو تعلم وتسكت – في عصور مختلفة تفسير آيات من كتاب الله، وتفسيرها بمعان هي خلاف الصواب. والكثرة الكاثرة من الآيات وقع الخلاف في تفسيرها، وهذا الخلاف لا يخلو من أحد أربعة أمور:

- إما أن تكون جميع الأقوال محتملة في الآية، باحتمال قوي أو قريب منه، ومن نصوص القرآن والسنة ما يشهد لكل واحد منها.
- وإما أن تكون الأقوال متعارضة مع بعضها يتعذر حمل الآية عليها جميعاً.
- وإما أن تكون الأقوال ليست متعارضة مع بعضها، وإنما يكون بعضها معارضة لدلالة آيات قرآنية أو لنصوص صحيحة من السنة أو لإجماع الأمة.

- وإما أن تكون الأقوال المختلفة في الآية ليس بينها تعارض – لا مع بعضها ولا مع آيات أو أحاديث أو إجماع – وهي محتملة غير أن بعضها أولى من بعض لاعتبارات أخرى (29).

ويمكن أن نعد مصادر قواعد الترجيح كالاتي:

- 1- أصول الدين.
- 2- لغة العرب.
- 3- أصول الفقه والقواعد الفقهية.

4- علوم الحديث.

5- علوم القرآن.

6- أصول التفسير.

7- تطبيقات المفسرين في تفاسيرهم(30).

وقد كان للمفسرين مناهج متعددة في التفسير، وقد توصل كل منهم إلى قواعد وضحت له في فكره، وكانت هادية له في تفسيره؛ سواء أ ذكر هذه القواعد وأبانها منهجاً له أم لم يذكرها، لكنها كانت منه على بال أثناء خوضه في محيط تفسير الكتاب الكريم. وتفسير موهب الرحمن للشيخ المليح آبادي من التفاسير التي احتفت بالترجيحات، وصاحبه فقيه أصولي قبل أن يكون مفسراً، فقد غلبت عليه الصبغة الفقهية الأصولية. وفي هذا التفسير جملة من القواعد تضبط الفهم والنظر، ويستعين المفسر منها في الوصول إلى القول الراجح بحسب اجتهاده.

المطلب الرابع- الفرق بين قواعد التفسير وقواعد الترجيح:

يمكننا أن نبيّن الفرق بين قواعد التفسير وقواعد الترجيح من خلال التعرف على الموضوعات التي يبحث فيها كل علم من هذه العلوم. ولكي تكون الصورة واضحة جلية لكل منهما فإنني سأحدث عنهما من حيث التعريف، وموضوع كل منهما ثم الغاية والفائدة والعلوم التي استمدت منها.

أولاً: قواعد التفسير

- تعريفه:

هي: تلك الضوابط والكليات التي تلتزم كي يتوصل بها إلى المعنى المراد من كلام الله تعالى(31).

- فائدته: استنباط معاني القرآن وفهمه على الوجه الصحيح، وضبط التفسير بقواعد صحيحة(32).

استمداد قواعد التفسير:

1 - القرآن الكريم.

2 - السنة النبوية(33).

3 - بعض ما أثر عن الصحابة رضي الله عنهم في الكلام على التفسير.

4 - أصول الفقه؛ لأن حقيقتها استقراء كليات الأدلة.

5 - اللغة والبيان والنحو والتصريف.

6 - كتب علوم القرآن ومقدمات بعض كتب التفسير(34).

وقواعد التفسير تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: قواعد عامة يستفاد منها في فهم القرآن؛ كقاعدة: «المفرد المضاف يفيد العموم»(35).

كقوله تعالى: «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ»(36). وقوله: {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا} (37) المقصود: نعم الله.

القسم الثاني: قواعد ترجيحية يستفاد منها في الموازنة بين الأقوال، ومعرفة الراجح منها والمرجوح؛ كقاعدة: «القول الذي تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه»(38).

كقوله تعالى: {مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ} (39)، أي بعلمه، قالوا: لأن الله افتتح الآية بالعلم وختمها بالعلم، وقوله تعالى: {كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا} (40)، قال الطبري: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: {أَوْلَمَ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا} من المطر والنبات. ففتقنا السماء بالغيث والأرض بالنبات، وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب؛ لدلالة قوله - تعالى - : {وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ} (41) على ذلك" (42).

ثانياً: قواعد الترجيح:

تقدم معنا تعريف قواعد الترجيح وهو: ضوابط وأمور أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى (43).  
موضوع قواعد الترجيح:

أقوال المفسرين المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى.

فائدته:

معرفة أصح الأقوال وأولها بالقبول في تفسير كتاب الله، وتصفية وتنقية كتب التفسير مما علق ببعضها من أقوال شاذة وضعيفة.

استمداها:

- 1 - أصول الدين.
- 2 - لغة العرب.
- 3 - أصول الفقه والقواعد الفقهية.
- 4 - علوم الحديث.
- 5 - علوم القرآن.
- 6 - استقراء ترجيحات أئمة التفسير (44).

ومما تقدم تبين لنا أن قواعد التفسير أشمل من قواعد الترجيح، ذلك أن قواعد التفسير هي تلك الأمور المنضبطة التي يستخدمها المفسر في تفسيره وتصير منهجاً يسير عليه لاستنباط معاني القرآن الكريم، بينما قواعد الترجيح ناتجة عن قواعد التفسير أي تبني عليها. ومثال ذلك: قاعدة: "حمل معنى الآية على الغالب في أسلوب القرآن، ومعهود استعماله"، فهذه القاعدة التفسيرية تبني عليها قاعدة ترجيحية حال الاختلاف، وهي: "إعمال الأغلب في القرآن وتقديم المفهوم الجاري في استعماله أولى".  
وعليه فإن كل قاعدة من قواعد الترجيح هي في الأصل قاعدة من قواعد التفسير، كما أن كل قاعدة من قواعد التفسير تصلح أن تكون قاعدة من قواعد الترجيح، فبينهما تداخل ظاهر.

المبحث الثاني: منهج الشيخ أمير علي في التفسير بالمأثور  
ويشتمل على أربعة مطالب:



المطلب الأول: منهج الشيخ أمير علي في تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: منهج الشيخ أمير علي في تفسير القرآن بالسنة.

المطلب الثالث: منهج الشيخ أمير علي في تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

المطلب الرابع: منهج الشيخ أمير علي في تفسير القرآن بأقوال التابعين.

تمهيد: قبل أن أخوض أعماق البحث أودّ أن أشرح معنى التفسير لغة واصطلاحاً؛ لأن عنوان البحث هو "منهج الشيخ أمير علي في التفسير بالمأثور"، تسهيلاً للقارئ وتمهيداً للبحث واكتمالاً لمفرداته:

وفيه مسائل:

المسألة الأولى – التفسير لغة واصطلاحاً:

أ- التفسير لغة:

"الفسر والتفسير لغة بمعنى واحد يدلّ كلاهما على بيان الشيء وإيضاحه(45)".

ومنه قوله تعالى في سورة الفرقان: «وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا»(46).

ب- التفسير في الاصطلاح:

"هو علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمت ذلك"(47).

تعريف آخر:

وقال الزركشي(48) في علوم القرآن: "وهو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها وترتيب مكيتها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخصها وعمامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها"(49).

المسألة الثانية- الفرق بين التفسير والتأويل:

اختلف العلماء في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، ومنشأ هذا الخلاف هو استعمال القرآن لكلمة التأويل، ثم ذهب الأصوليين إلى اصطلاح خاص فيها، مع شيوع الكلمة على ألسنة المتكلمين من أصحاب المذاهب والمقالات. من العلماء من قال: أنهما بمعنى واحد، ومن هؤلاء أبو عبيد القاسم بن سلام(50) وطائفة معه، ومنهم من فرق بينهما(51).

وقال الدكتور محمد حسين الذهبي(52) بعد ذكر عدة تعريفات للتفسير والتأويل: "والذي تميل إليه النفس من هذه الأقوال: هو أن التفسير ما كان راجعاً إلى الرواية، والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية، وذلك لأن التفسير معناه الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله تعالى لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم.

وأما التأويل، فملحوظ فيه ترجيح أحد احتمالات اللفظ بالدليل. والترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية، واستنباط المعاني من كل ذلك. قال الزركشي: وكان السبب في التفرقة بين التفسير والتأويل: التمييز بين المنقول والمستنبط، ليحيل على الاعتماد في المنقول، وعلى النظر في المستنبط. ويعلق على التعريف الراجح عنده ويقول: وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين(53)".

المسألة الثالثة – أقسام التفسير بالرواية:



مما سبق من التعريف للتفسير بالرواية، يتضح أن التفسير بالرواية على أربعة أقسام:

1- تفسير القرآن بالقرآن.

2- تفسير القرآن بالسنة.

3- تفسير القرآن بأقوال الصحابة

4- تفسير القرآن بأقوال التابعين، على خلاف فيه.

وهذا هو الطريق الأمثل والأسلوب الأفضل لتفسير القرآن الكريم، فكل من أراد تفسير القرآن عليه أن يسلك هذا الطريق، بأن يبحث تفسير الآية أولاً في القرآن نفسه، فإنه ما أجمل في مكان قد فصل في مكان آخر (54).

المسألة الرابعة- أهمية التفسير بالمأثور:

وللتفسير بالمأثور أهمية كبيرة؛ لأنه تفسير إما من قبل صاحب الكتاب وهو الله سبحانه وتعالى، أو من قبل الرسول الذي أنزل القرآن الكريم عليه بواسطة جبرئيل، وإما من قبل الصحابة الذين تلقوا العلم من صاحب الرسالة وهو محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم، أو من قبل التابعين الذين تلقوا العلم من خيرة هذه الأمة.

فما جاء من الله تعالى تفسيراً لكلامه في موضوع آخر، فلا شك أنه هو المعنى المراد؛ لأن المتكلم أدري بكلامه من غيره، وكذلك إذا جاء التفسير عن النبي - صلى الله عليه وسلم- وهو المخاطب الأول بالكتاب وهو الذي أنزل عليه الوحي، فهو أعلم بمراد كلام الله تعالى وأسراره من غيره.

وكذلك الصحابة هم الذين شاهدوا الوحي وترتّبوا على يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا يرجعون إليه كلما أشكل عليهم معني آية في القرآن الكريم.

وأكتفي بهذه العجالة لهذا التمهيد، وأبدأ بتوجيهات الشيخ أمير المصباح آبادي في التفسير بالمأثور إن شاء الله تعالى.

المطلب الأول- منهج الشيخ أمير علي في تفسير القرآن بالقرآن:

تمهيد:

إن تفسير القرآن بالقرآن هو من أعلى أنواع التفسير؛ لأن ما أجمل في مكان فسّر في مكان آخر، وما اختصر في موضع فصلّ في موضع آخر، وقد اشتهر القول عند أهل العلم بأن القرآن يفسر بعضه بعضاً. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية (55): "إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسّر في مكان آخر، وما اختصر في مكان قد بسّط في موضع آخر" (56).

ومن خلال المراجعة إلى تفسير مواهب الرحمن، نرى أن الشيخ أمير المصباح آبادي اهتم بهذه الطريقة كما نرى في الأمثلة قريباً:

أما أحسن طرق التفسير:

فقد قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: «إن أصح الطرق في ذلك أن يفسّر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسّر في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له» (57).

واستدلّ رحمه الله على ذلك بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم- "ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه" (58).

فإن لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم وكبرائهم (59).

أما تفسير القرآن بمجرد الرأي بلا علم فحرام، وذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار" (60).

وبناءً على هذه الأهمية اعتمد الشيخ أمير المليح آبادي على هذا الأصل في تفسيره للآيات ومشى عليه؛ فما هي وجوهه وأنواعه عند الشيخ أمير المليح آبادي؟ وكيف كان طريقته ومنهجه في هذا النوع من التفسير؟.

سأحاول الإجابة عن هذه الأسئلة في المطالب التالية - إن شاء الله - على قدر ما يفتح الله عليّ، وأسرد منهج الشيخ في تفسير القرآن بالقرآن ضمن مطالب:

المسألة الأولى - معنى القرآن لغة واصطلاحاً:

أ - معنى القرآن لغة: القرآن من قرأ، قرأنا، تتبع كلماته نظراً. قرأ: (القرآن) هو (التنزيل) العزيز، أي المقروء المكتوب في المصاحف، وإنما قُدِّم على ما هو أبسط منه لشرفه (61).

وقرأ: تأتي بمعنى الجمع والضم، والقراءة ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل. والقرآن في الأصل مصدر كالقراءة مصدر قرأ قراءة وقرأنا، فهو على وزن "فعلان" بالضم كالغفران والشكران، تقول: قرأته قراءة وقرأنا (62).

ب - معنى القرآن اصطلاحاً: أنه الكلام المعجز المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته (63). أمثلة من منهج الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره القرآن بالقرآن:

ويظهر من خلال قرائتي في تفسيره أنه كان يتبع الخطوات التالية في تفسير القرآن بالقرآن:

- 1 - يعتمد على تفسير القرآن بالقرآن مهما أمكن وظفر بتفسير آية لآية أخرى وقد رأيت أمثلة لا بأس بما لتفسيره القرآن بالقرآن (64).
- 2 - يعتمد على ما أثر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - والسلف من تفسير القرآن بالقرآن؛ ويشهد لذلك كثرة الأمثلة الموجودة من هذا النوع في تفسيره (65).

3 - أحياناً يستفيد من مضمون آية في تفسير آية أخرى من غير أن يشير إلى ذلك، فيظن غير المتخصص أنه فسّر برأيه، أما العالم فيعرف أنه من التفسير بالمأثور.

وبالنسبة لقراءتي أن هذا النوع قليل عند المؤلف بالنسبة لبقية أقسام التفسير، ومن أمثلته:

الوجه الأول - بيان المجمع (66):

المثال الأول - قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم» (67). والمراد بقوله: "إلا ما يتلى عليكم" هي الأشياء التي تتلى في هذه الآية الكريمة: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّيَّةُ الدَّمِّ وَحَيْمَةُ الخَنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالمُنْخَنِقَةُ وَالمَوْفُوذَةُ وَالمُتَرَدِّبَةُ وَالتَّطْبِخَةُ...» (68) (69). ففي هذه الآية إجمال ولا يعرف السامع المقصود منها بالعقل والقياس أبداً، بل ينتظر التبيين والايضاح.

فقال الشيخ: "فبين الله سبحانه وتعالى المحرمات التي قصدها من: "إلا ما يتلى عليكم" في آيات: 2-4 من هذه السورة. فهذا المثال من تفسير القرآن بالقرآن الذي لا شك فيه.

المثال الثاني - قوله تعالى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّيَّةُ الدَّمِّ» (المائدة: 3). والمراد بالدم هو الدم المسفوح، وإنه وأن جاء هنا مطلقاً، ولكن الله تعالى قال في سورة الأنعام: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا» (الأنعام: 145)؛ (70) فهذا أيضاً رأينا أن الشيخ أمير المليح آبادي فسر القرآن بالقرآن، وصرح بقوله تعالى وأحال إليه.

الوجه الثاني - دفع التعارض الظاهري بين الآيات:

التعارض الحقيقي لا يوجد في القرآن الكريم؛ لأنه من لدن حكيم خبير الذي لا ينسى ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ولا تأخذه سنة ولا نوم كي يأتي بالتعارض، وليكن يوجد التعارض الظاهري. اكتفى بمثال واحد.

مثلاً- كتب - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: "فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ" (الأعراف: 6): الفاء للترتيب، أي بعد العذاب الذي يذوقونه في الدنيا، أو لا يذوقونه - بحسب مشية الله تعالى -، تقع هذه الواقعة في القيامة. واللام للقسم، أي: نحن نسأل قطعاً من هؤلاء. ولو قال أحد: قال الله سبحانه وتعالى: "وَلَا يَسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ" (القصص: 78)، فالجواب: أن السؤال المنفي في الآيات أخص من السؤال المثبت فيها (71)، والأوقات مختلفة، والسؤال مختلف كما هو الظاهر، فبالجملة يسأل المجرمون بماذا أجبتم رسلنا؟. ويسأل عن المرسلين عن ابلاغ الرسالة كي لا يدعي المشرك أنه لم تبلغنا الرسالة (72).

رأينا في المثال السابق أن الشيخ أمير علي كيف يفسر القرآن بالقرآن وكيف يستدل ببعض الآيات الكريمة لإيضاح البعض الآخر (73).

المطلب الثاني- منهج الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره القرآن بالسنة (74):

تمهيد: تفسير القرآن بالسنة هو الخطوة الثانية للتفسير بالمأثور، وقد اعتمدها علماء التفسير ولا خلاف بينهم في ذلك، واعتمد عليها الشيخ أمير المليح آبادي في توضيح الآيات القرآنية، ولكن الأمر الذي لم يعجبني في تفسيره أنه رحمه الله يأتي بالأحاديث دون أن يلتزم بصحة الحديث، ونوضح هذا في المآخذ على هذا التفسير.

معنى السنة وبيان المسائل المتعلقة بها:

عن المقداد بن معديكرب (المتوفى: 78هـ) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئ- على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه" (75).

و السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ولا يستطيع المسلم أن يفهم التشريع إلا بعد الرجوع إليها، وأهمية السنة من القرآن ترجع إلى أنها مبينة وموضحة له، كما قال الله سبحانه وتعالى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» (النحل: 44).

بعض الأمثلة لتفسير القرآن بالحديث:

المثال الأول- كتب - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: "قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ" (الأعراف: 13): جاء في الحديث: "من تواضع لله رفعه وقال انتعش نعشك الله فهو في أعين الناس عظيماً وفي نفسه صغيراً" (76) (77).

المثال الثاني- كتب في تفسير قوله تعالى: "يا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (المائدة: 19): قوله: "على فترة من الرسل" أي: على فترة انقطاع من الرسل، إذ لم يكن بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين عيسى عليه السلام رسول، وذلك مدة خمس مائة وتسع وستون سنة. وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَبْنِ مَرْيَمَ وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عَالَتِ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ" (78). فهنا رأينا أنه عليه الرحمة فسر الآية الكريمة وجاء بحديث واحد لهذا التفسير والشرح القيم.

المطلب الثالث- منهج الشيخ أمير المليح آبادي في تفسير القرآن بأقوال الصحابة (79):

تمهيد: لا ريب أن صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هم أجدر الناس بعده بتفسير القرآن الكريم؛ فهم الذين اختصوا بمشاهدة أنوار الوحي وأخذوا الشريعة من الرسول وعرفوا من أسباب النزول ما كشف لهم النقاب عن معاني هذا الكتاب فضلاً عن سلامة فطرتهم وصفاء نفوسهم،

ولهذا فهم عدول فإن الله سبحانه وتعالى قد شهد لهم بقوله: «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» (التوبة: 100). وقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" (80).

اذكر هنا مثالا لتفسير القرآن بأقوال الصحابة من تفسير "مواهب الرحمن" للشيخ أمير علي المليح آبادي: مثلاً- ذكر في تفسير قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» (المائدة: 35). المراد بالوسيلة هي الوسيلة إلى الله، أي: ما يقربكم إلى إليه من طاعته، في الجملة، نقل عن ابن عباس ومجاهد أنهما فسرا الوسيلة بالقرية إلى الله (81). القسم الثاني الرأي المذموم: هو ما يكون مخالفا للنص، يكون بالخرص والظن، مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص، أو يكون فيه تعطيل أسماء الله وصفاته، أو الرأي الذي أحدث بدعة وغير السنة (84).

المطلب الثاني- العلوم التي يحتاجها المفسر:

وقد اشترط العلماء العلوم التي يجب توافرها في المفسر قبل أن يفسر القرآن، ونذكر هنا موجز ما ذكره العلامة السيوطي في كتابه الشهير الإتقان في علوم القرآن:

1. علم اللغة العربية (النحو والصرف والاشتقاق).
2. معرفة علم المعاني.
3. معرفة علم البيان.
4. معرفة علم البلاغة.
5. معرفة علم القراءات.
6. معرفة الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم.
10. معرفة أصول الفقه، إذ به يعرف وجه الاستدلال على الأحكام والاستنباط.
11. معرفة علوم القرآن.
13. معرفة علم الفقه (85).

المطلب الثالث- منهج الشيخ أمير علي في التفسير بالرأي

فمعظم علماء التفسير قد تناولوا المسائل الفقهية في تفاسيرهم، وهذه التفاسير خير شاهد على ذلك، والشيخ أمير المليح آبادي ذو نزعة فقهية عالية في تفسيره، ويرجع ذلك إلى نظام الدراسة في شبه القارة الهندية، إذ كان -ولا زال- التركيز على الكتب الفقهية متونا وشروحا. وعلى هذا فإن الشيخ أمير توسع في المسائل الفقهية، كما أنه استوعب الموضوعات الفقهية المعروفة، وقد فصل في البعض واختصر في البعض الآخر (86).

ونرى أنه يهتم بالفقه المقارن، ويرجح غالبا بالصرحة، وأحيانا يرجح المذهب الذي ينتمي إليه ضمنا، ونلخص خصائص منهجه الفقهية كالتالي:

- الاستيعاب للمذاهب الفقهية، وخاصة المذهب الحنفي والشافعي، وأحيانا المذهب الحنبلي، ولا يتطرق إلى المذهب المالكي.
- التعرض لأدلة المذاهب وأقوالهم في الغالب.
- قوة الاستنباط والاستدلال.
- قوة الترجيح.



- التأدب مع أصحاب الأقوال المختلفة.
- الترجيح للمذهب الحنفي في الأغلب.

وأما عن أصول الفقه (87) عند الشيخ أمير علي المليح آبادي، فإنه أصولي متمكن في هذا العلم، وخدم بذلك قضايا التفسير خدمة جليلة فريدة. أمثلة من ترجيحات الشيخ أمير علي في التفسير بالرأي:

المثال الأول- ما المراد بقوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (المائدة: 4)؟.

كتب الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره مواهب الرحمن:

«قوله تعالى: "مكلبين" صيغة اسم الفاعل من التكليب، وهو حال من ضمير "علمتم"، أي: علمتم أنتم حال كونكم مكلبين، ويقول العرب: كلبت الكلب، أي: تركت الكلب للاصطياد. وقال ابن كثير: ويحتمل أن يكون حالا من المفعول وهو {الجوارح} أي: وما علمتم من الجوارح في حال كونهن مكلبات للصيد، وذلك أن تقتنصه [الجوارح] بمخالبها أو أظفارها فيستدل بذلك - والحالة هذه - على أن الجارحة إذا قتل الصيد بصدمته أو بمخالبه وظهره أنه لا يحل، كما هو أحد قولي الشافعي وطائفة من العلماء؛ ولهذا قال: {تُعَلِّمُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ} وهو أنه إذا أرسله استرسل، وإذا أشلاه استشلى وإذا أخذ الصيد أمسكه على صاحبه حتى يجيء إليه ولا يمسه لنفسه؛ ولهذا قال تعالى: {فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} فمتى كان الجارحة معلما وأمسك على صاحبه، وكان قد ذكر اسم الله عند إرساله حل الصيد، وإن قتله بالإجماع (88). فمادام أن ضعف هذا القول الثاني بارز لا يخفى، فاخترنا القول الأول» (89).

فهنا - كما رأينا - أن الشيخ أمير المليح آبادي أتى بمذهبين لعلماء العربية في هذه الجملة القرآنية ثم رجح المذهب الأول بالصرحة، وصرح بضعف المذهب الثاني، وهو لم يكن وحده في هذا الترجيح، بل كما رأينا أنه يستشهد بقول الحافظ ابن كثير، في هذا الترجيح. ومن العلماء الذين اختاروا هذا القول الإمام العلامة جار الله الزمخشري (90) حيث كتب في تفسيره الشهير: «مكلبين على الحال من علمتم. فإن قلت: ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلمتم؟. قلتُ فائدتها ان يكون من يعلم الجوارح نحريرا في علمه مدربا فيه موصوفا بالتكليب (91)».

ومنهم صاحب تفسير الجلالين حيث قال في تفسيره: «{مكلبين} حال من كلبت الكلب بالتشديد اي أرسلته على الصيد (92)».

المثال الثاني- ما المراد بقوله تعالى: «بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ» (التوبة: 1)؟.

كتب الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره مواهب الرحمن:

«قوله تعالى: "براءة من الله ورسوله" خبر مبتداء محذوف، أي هذه براءة. و "من" ابتدائية متعلقة بمحذوف، أي: واصلة من الله ورسوله. ويجوز أن يكون الصفة والموصوف كلاهما مبتداء؛ لأنهما أصبحا نكرة مخصصة. وخبرهما قوله تعالى: "إلى الذين عاهدتم من المشركين". ولكن الرأي الأول أولى (93)».

فهنا كما رأينا بين الشيخ أمير المليح آبادي رأيين من علماء العربية، ثم رجح الرأي الأول منهما بالصرحة.

المثال الثالث- ما المراد بقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُتِلْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» (المائدة: 6)؟.

كتب الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره مواهب الرحمن:

«قال تعالى: "وأيديكم إلى المرافق" كما ورد في السنة، فوجد المفسر هنا خلافاً للظاهرية أنه هل يدخل ما بعد "إلى" في حكم ما قبله أم لا؟. فرجعنا المسألة إلى السنة. وقال سيويوه (94) وجماعة من النحويين: لو كان ما بعد "إلى" من جنس ما قبلها فيدخل في ما حكمها وإلا لا. وقال قوم: أن كلمة "إلى" فقط للغاية، وإدخال أو عدم إدخال ما بعدها يقف على دليل مستقل، ولا يتعلق به هذا اللفظ. وقال بعض آخر: أن ما بعد "إلى" ليس داخلاً فيما قبلها. وقال جمل رحمه الله (95): وهذا أصح عند النحويين. والحاصل أن غسل المرفقين فرض عند جمهور العلماء (96)». فهنا -كما رأينا- أنه انغمس في المباحث التي تتعلق باللغة، ثم رجح رأي الجمهور. ووافق باختياره هذا، جمهور مفسري أهل السنة والجماعة. كتب الطبري في تفسيره: القول في تأويل قوله عزّ ذكره: {وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ}: قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في "المرافق"، هل هي من اليد الواجب غسلها، أم لا؟ بعد إجماع جميعهم على أن غسل اليد إليها واجب. فقال مالك بن أنس = وسئل عن قول الله: "فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق" أترى أن يخلف المرفقين في الوضوء؟ = قال: الذي أمر به أن يُبلّغ المرفقين، قال تبارك وتعالى: "فاغسلوا وجوهكم" فذهب هذا يغسل خلفه!! فقيل له: فإنما يغسل إلى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما؟ فقال، لا أدري "ما لا يجاوزهما" أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا: إلى المرفقين والكعبين = حدثنا يونس، عن أشهب (97) عنه. وقال الشافعي: لم أعلم مخالفاً في أن المرافق فيما يغسل، كأنه يذهب إلى أن معناها: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى أن تُغسل المرافق = حدثنا بذلك عنه الربيع (98). وقال آخرون: إنما أوجب الله بقوله: "وأيديكم إلى المرافق" غسل اليدين إلى المرفقين، فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد، والغاية غير داخلة في الحدّ، كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله: (ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) [سورة البقرة: 187] لأن الليل غاية لصوم الصائم، إذا بلغه فقد قضى ما عليه. قالوا: فكذلك المرافق في قوله: "فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق" غاية لما أوجب الله غسله من اليد. وهذا قول زُفر بن الهذيل (99).

قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندنا: أن غسل اليدين إلى المرفقين من الفرض الذي إن تركه أو شيئاً منه تارك، لم تجزه الصلاة مع تركه غسله. فأما المرفقان وما وراءهما، فإن غسل ذلك من الندب الذي ندب إليه صلى الله عليه وسلم أمته (100).

### الخلاصة ونتائج البحث

- وإنه ختاماً لهذا البحث أقدم أهم النتائج التي توصلت إليها مع بعض التوصيات التي أراها مهمة لطلاب العلم والباحثين، وأجملها كالتالي:
- 1) كتب الشيخ أمير المليح آبادي: تفسيره (مواهب الرحمن) بلغة سهلة واضحة؛ يفهمها العامة والخاصة، وقد ابتعد الشيخ المليح آبادي عن الاصطلاحات الفنية التي تؤدي غالباً إلى الصعوبة في فهم التفسير.
  - 2) اهتم الشيخ أمير المليح آبادي في ترجيحاته بالتفسير المأثور؛ وخاصة تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة النبوية اهتماماً كبيراً. ثم تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم. واهتم باصطفاء الروايات؛ لكن يترك الحكم عليها، ويجذف الأسانيد، ولا يشير إلى المصادر.
  - 3) إن الشيخ أمير المليح آبادي -على العموم- ابتعد عن الإسرائيليات في تفسيره، ولم يوردها إلا للتعقيب عليها وبيان بطلانها.
  - 4) اهتم الشيخ أمير المليح آبادي في تفسيره اهتماماً كبيراً بالآيات المتعلقة بالعقيدة، وقد ردّ على شبهات الكفار والمشركين وعقائدهم الباطلة، وفيما يتعلق بآيات الصفات، فإنه على مذهب السلف الذين لا يؤولون هذه الآيات.

- (5) فيما يتعلق بالحروف المقطعة في أوائل بعض السور، لم يذهب الشيخ أمير المليح آبادي إلى تفسيرها كما فعل بعض المفسرين؛ بل رجح أنها من المتشابه الذي استأثره الله بعلمه.
- (6) بحوث الشيخ أمير المليح آبادي المتعلقة باللغة تتسم بالإيجاز، فإنه لا يتوسع فيها إلا إذا كان هناك غموض في الآية تستدعي التوضيح، ولذلك فإنه لا يتعمق في مسائل البلاغية والنحوية والصرفية كثيراً، ويختار القول الراجح من بين أقوال أئمة اللغة.
- (7) بالنسبة إلى المسائل الفقهية، فإن الشيخ أمير المليح آبادي يكثر من ذكرها، وإذا تعرض لمسألة فقهية فهو يتطرق إلى آراء الفقهاء المشهورين من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم، ويرجح ما يراه راجحاً في ضوء القرآن والسنة.
- (8) يذكر الشيخ أمير المليح آبادي: أسباب النزول، ولا يذكر المناسبات بين الآيات وبين السور إلا نادراً، كما أنه من المقلّين في القول بالنسخ في القرآن الكريم.
- (9) تفوق الشيخ أمير المليح آبادي في ترجمة معاني القرآن الكريم باللغة الأردنية، وتفسيره مرجع للمسلمين في الشبه القارة الهندية؛ لكونه تفسيراً كاملاً باللغة الأردنية.
- (10) الشيخ أمير المليح آبادي من العلماء المصلحين والدعاة المنورين؛ اهتم بأمور المسلمين وحاول هدايتهم من خلال هذا التفسير، وسعى لإرشاد الأمة وإصلاحها، فهو غالباً يذكر ما يستفاد من الآية ويوقظ الأمة ويذكرها بكتاب ربها.
- هذا ما وفقني الله عزّ وجل في هذه المقالة العلمية، وقد بذلت جهدي في إعدادها حسب طاقتي، فما كان في ذلك من صواب فمن الله عزّ وجل، وما كان من خطأ فمني، وأتوجه متواضعاً بالدعاء إلى العلي الكبير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به وجميع المسلمين.

### فهرس المصادر والمراجع

1. باحث دكتوراه في الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد (قسم التفسير وعلوم القرآن)، أستاذ التفسير وعلوم القرآن وعميد كلية الشريعة بجامعة الجامي، ومدير مجلة الهدى - إسلام آباد (سابقاً).
2. صحيح البخارى: ج 6/ص 192، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، حديث رقم: 5027، 1422هـ، الناشر: دار طوق النجاة.
3. للتفصيل يراجع: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): ج 8/ص 1196، تأليف: عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي (المتوفى: 1341هـ)، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ / 1999م.
4. - دائرة المعارف بريطانيا، أن لائن آي دي: <https://www.britannica.com/biography/Sayyid-Amir-Ali>
5. وهو محمد نذير حسين ناشر السنة في الديار الهندية رئيس المحدثين. من تلامذته: شمس الحق العظيم آبادي، وثناء الله امرتسري. من مؤلفاته: "معيار الحق". ينظر: نزهة الخواطر لعبد الحي الطالبي (8/ 523).
6. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): (8/ 1196).
7. المرجع السابق: (8/ 1196).
8. المرجع السابق: (8/ 1196).
9. المرجع السابق: (8/ 1196).
10. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): ج 8/ص 1196.



11. إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي: الحافظ المؤرخ الفقيه. درس عند شيخ الإسلام ابن تيمية وهو من أبرز تلامذته، (ت: 774هـ). من كتبه: (البداية والنهاية -) و (تفسير القرآن الكريم). انظر: معجم المؤلفين: ج2/ 283، تأليف: عمر بن رضا بن محمد كحالة الدمشقي (المتوفى سنة: 1408 هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
12. أحمد بن محمد بن سعيد النيسابوري (المتوفى: 353هـ)، مفسر، من كتبه "تفسير القرآن". ينظر: معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (1/ 61). عادل نويهض. الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية، الطبعة: الثالثة، 1409 هـ.
13. قتادة بن دعامة السدوسي. قال الإمام أحمد ابن حنبل: قتادة أحفظ أهل البصرة.. من شيوخه: أنس بن مالك. من تلامذته: شعبة ومعمر. تذكرة الحفاظ للذهبي: (1/ 122).
14. سعيد بن جبير (المتوفى: 95هـ). وهو الإمام، الحافظ، المقريء، المفسر، الشهيد، أحد الأعلام. روى عن ابن عباس، وعائشة. وحدث عنه: أبو صالح السمان، وآدم بن سليمان. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (4/ 321)، والأعلام للزركلي (3/ 93).
15. ينظر: تفسير مواهب الرحمن: (3/ 64-67).
16. المرجع السابق: (3/ 63).
17. المرجع السابق: (3/ 45).
18. المرجع السابق: ج3/ ص42.
19. محمد بن مكرم الشهير بابن منظور الإفريقي (المتوفى: 711 هـ). من أشهر كتبه "لسان العرب". ينظر: الوافي بالوفيات: (5/ 36) لصالح الدين خليل بن أبيك الصفدي (المتوفى: 764هـ)، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت عام النشر: (1420هـ).
20. لسان العرب: ج2/ ص445، مادة رجع، تأليف: ابن منظور الإفريقي، الناشر: دار صادر- بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414هـ.
21. أحمد بن فارس القزويني الرازي: من أئمة اللغة والأدب. من تصانيفه "مقاييس اللغة" الحماسة المحدثه (ت: 395 هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: (17/ 104).
22. معجم مقاييس اللغة: (2/ 489)، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399هـ / 1979م.
23. شرح الكوكب المنير: (4/ 616)، تأليف: تقي الدين، محمد بن أحمد الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: 972هـ)، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ / 1997م.
24. مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، ص12، تأليف: الدكتور حسين بن علي الحربي، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، رجب 1429هـ.
25. شرح الكوكب المنير: ج4/ ص616، تأليف: تقي الدين، محمد بن أحمد الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: 972هـ)، المحقق: محمد الزحيلي، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ / 1997م.
26. والأخبار التي يحكيها أهل الكتاب ولم تثبت بطريق شرعي معتبر تُسمى: إسرائيليات. شرح تنقيح الفصول. انظر: مجموع الفتاوى (1/ 343)، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحارثي، الناشر: دار الوفاء. الطبعة: الثالثة.
27. ينظر: المرجع السابق، نفس الصفحة.
28. الإجماع لغة: العزم والاتفاق. واصطلاحاً: اتفاق مجتهدى هذه الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي. انظر: روضة الناظر وجنة المناظر: (1/ 630)، تأليف: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة (المتوفى: 620هـ) الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثانية 1423هـ).
29. المرجع السابق، صفحة: 14.



30. مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 12 و 13.
31. انظر قواعد التفسير، خالد السبت، ج 1، ص 33.
32. المرجع السابق، نفس الجزء والصفحة.
33. السنة: لغةً: العادة، وشريعةً: مشترك بين ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول، أو فعل. انظر: التعريفات (ص: 122)، المؤلف: علي بن محمد الجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى (1403هـ).
34. المرجع السابق، نفس الجزء والصفحة.
35. ينظر القواعد الحسان لتفسير القرآن، تأليف: الشيخ السعدي، ص 18.
36. الضحى: 11.
37. إبراهيم: 34.
38. ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، تأليف: د. حسين الحري، ج 1، ص 299.
39. المجادلة: 7.
40. الأنبياء: 30.
41. الأنبياء: 30.
42. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ج 17، ص 26.
43. قواعد الترجيح عند المفسرين، تأليف: د. حسين الحري، ج 1، ص 39.
44. ينظر قواعد الترجيح عند المفسرين، تأليف: د. حسين الحري، ج 1، ص 40.
45. ينظر: مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: ج 4/ ص 504، الطبعة الثانية 1391هـ / 1971م، شركة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
46. الفرقان: 33.
47. المحيط في التفسير: ج 1/ ص 13، تأليف: أبو حيان الأندلسي (المتوفى: 745 هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: 1420 هـ.
48. محمد بن بهادر الزركشي، عالم بفقهاء الشافعية والأصول. تركي الأصل، مصري المولد والوفاء. (ت: 794 هـ)، له تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها (الاجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة). انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي: (6/ 335). (دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون التاريخ).
49. البرهان في علوم القرآن للزركشي: ج 2/ ص 148.
50. القاسم بن سلام الهروي البغدادي، أبو عبيد: من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقهاء، ولد في هراة سنة: 157 هـ / 774م. وتعلم بها. (ت: 224 هـ). من كتبه: "الغريب المصنف - " مجلدان، في غريب الحديث، وهو أول من صنف في هذا الفن. الأعلام للزركلي: ج 5/ ص 176.
51. انظر: الإتيقان في علوم القرآن لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ): ج 4/ ص 192، بتحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974م، والتفسير والمفسرون: ج 1/ ص 22.
52. الدكتور محمد حسين الذهبي، أمين العام لمجمع البحوث الإسلامية ووزير الأوقاف في مصر - سابقاً-، له عدة مؤلفات في التفسير، أشهرها: التفسير والمفسرون، قُتل على يد إحدى الجماعات المتطرفة سنة: 1397هـ.
53. التفسير والمفسرون للذهبي: ج 1/ ص 16.
54. الإتيقان في علوم القرآن: ج 1/ ص 454.

55. أحمد بن عبد الحلیم الحارثي الدمشقي، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام. مات معتقلاً بقلعة دمشق سنة: 728 هـ / 1328 م، فخرجت دمشق كلها في جنازته. كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين. آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان. تصانيفه فكتيرة جدا، منها: (السياسة الشرعية) و (الفتاوى)، و (منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية). بتصرف من: طبقات الحفاظ للسيوطي، ص: 513-514، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1403 هـ، بيروت.
56. المقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص: 39، ط: منشورات دار مكتبة الحياة.
57. تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ج1/ص4.
58. مسند الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث المقدم بن معديكرب الكندي أبي كريمة، حديث رقم: 16546.
59. تفسير القرآن العظيم: ج1/ص4.
60. سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، حديث رقم: 2874، وقال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله .
61. تاج العروس من جواهر القاموس: ج1/ص363، تأليف: محمد بن محمد الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية.
62. مباحث في علوم القرآن، تأليف: مناع القطان، ص20 .
63. مناهل العرفان في علوم القرآن: ج1/ص19، تأليف: محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367 هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.
64. على سبيل المثال يراجع تفسير «مواهب الرحمن»، (ج1، صفحات: 204، 222 و 399).
65. على سبيل المثال راجع: تفسير «مواهب الرحمن»: ج2/ص49 .
66. "المجمل هو لفظ لا يفهم المراد منه إلا باستفسار من المجمل وبيان من جهته يعرف به المراد". أصول السرخسي بتحقيق أبي الوفاء الأفعاني: ج1/ص168، دار المعرفة - بيروت.
67. المائة: 1.
68. المائة: 3.
69. تفسير مواهب الرحمن: ج2/ص35 (سورة المائة).
70. تفسير مواهب الرحمن: (2/43 (سورة المائة).
71. لأن السؤال المنفي فيها مفيد بكونه سؤالاً عن ذنوب خاصة. فإن الله سبحانه وتعالى قال: «وَلَا يَسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ الْمُجْرِمُونَ» (القصص: 78) فخصه بكونه عن الذنوب، وقال: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يَسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ» (الرحمن: 39) فخصه بكونه عن الذنوب.
72. تفسير مواهب الرحمن: ج3/ص76-77 (سورة الأعراف).
73. ذكر الشيخ وجوهاً أخرى تركناه خوفاً من الإطالة، وهي: الثالث- إيضاح اطلاقات الكلمة القرآنية، الوجه الرابع- إيضاح الآية القرآنية، الوجه الخامس- الاستشهاد بآية أخرى، الوجه السادس- جمع الآيات ذات الصلة بمكان واحد.
74. السنة في اللغة هي الطريقة والسيرة مطلقاً؛ محمودة كانت أو مذمومة. السنة في اصطلاح الحديثين: "هي ما أثر عن النبي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة؛ سواء كان قبل البعثة أو بعدها". انظر: لسان العرب، مادة "سنن": (13/273)، والمعجم الوسيط: (1/456). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي الشوكاني: (1/ص95).
75. سنن أبي داود: (5/17)، كتاب السنة، باب في لزوم السنة عن المقداد بن معديكرب، حديث رقم: 4604، وقال الألباني: سنده صحيح. وينظر: معالم السنن للخطابي: (4/298)، ط: المكتبة العلمية، سنة الطبع: 1401 هـ / 1980 م. وكذا ينظر: مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي بتحقيق الألباني: (1/58)، حديث رقم: 163، الطبعة الثالثة، سنة الطبع: 1405 هـ / 1985 م، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان.



76. تفسير مواهب الرحمن: ج3/ص85.
77. المعجم الأوسط: ج8، ص172، باب من أول اسمه ميم، حديث رقم: 8307، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، سنة: 1415هـ. قال أبو القاسم الطبراني بعد سرد هذه الرواية: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا أبو موسى، واسمه عيسى بن أبي عيسى تفرد به يزيد بن عبد الملك .
78. صحيح البخاري: (8/ 549)، كتاب الأنبياء، باب قَوْلِ اللَّهِ "وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا نَبْدًا نَاءً الْقَيْنَاءُ اعْتَرَلَتْ شَرْقِيًّا" مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ...، حديث رقم: 3442 .
79. الصحابي من لقي النبي مؤمنا به ومات على الإسلام فدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرا ولو أسلم بعد إذ لم يجتمع به مرة أخرى". انظر: الإصابة في تمييز الصحابة للإمام أحمد بن حجر العسقلاني: ج1/ص4، دار نشر الكتب العلمية - بيروت.
80. صحيح البخاري: حديث رقم: 2650، وحديث رقم: 3650، وينظر أحاديث: 3651، 3652 و 6429، كذا صحيح مسلم، أحاديث رقم: 2533 و 2534 و 2536.
81. تفسير مواهب الرحمن: ج2/ص105 (سورة المائدة).
82. الرأي يطلق في اللغة على: الاعتقاد، والعقل والتدبير. ينظر: لسان العرب: ج5/ص91-92.
83. للتفصيل يراجع: قواعد التفسير للدكتور خالد عثمان السبت: ج1/ص242، وأسباب الخطأ في التفسير: ج1/ص67-69، وإعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف الحافظ ابن القيم: ج1/ص79-86 .
84. جامع بيان العلم وفضله: ج2/ص139، تأليف: ابن عبد البر القرطبي، طبع: دار الكتب العلمية .
85. الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: (2/ 478-479).
86. على سبيل المثال ينظر: تفسير مواهب الرحمن: ج3/ص2 (سورة الأنفال).
87. أصول الفقه علم بالقواعد والأدلة الإجمالية التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه . ينظر: الوجيز في أصول الفقه، تأليف: الدكتور عبد الكريم زيدان، ص11 .
88. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير): ج3/ص34 .
89. تفسير مواهب الرحمن: ج2/ص49 (سورة المائدة) .
90. محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (المتوفى سنة: 538هـ) العلامة، كبير المعتزلة، صاحب الكشاف، وكان رأسا في البلاغة والعربية والمعاني والبيان. باختصار من: سير أعلام النبلاء: ج7/ص178.
91. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (تفسير الكشاف): ج1/ص640، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
92. تفسير الجلالين: ج1/ص134.
93. تفسير مواهب الرحمن: ج3/ص51.
94. سيبويه (148 - 180 هـ): عمرو بن عثمان ، الملقب بسيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. قدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاهه. وصنف كتابه المسمى "كتاب سيبويه" في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله. وكان جميلا، توفي شابا. الأعلام للزركلي: ج5/ص81 .
95. سليمان بن عمر العجلي الأزهرى، المعروف بالجمال (المتوفى: 1204هـ): فاضل من أهل منية عجيل (إحدى قرى الغربية بمصر) انتقل إلى القاهرة. له مؤلفات، منها (الفتوحات الإلهية- ط) حاشية على تفسير الجلالين، و(فتوحات الوهاب- ط) حاشية على شرح المنهج، في فقه الشافعية. الأعلام للزركلي: ج3/ص131.
96. تفسير مواهب الرحمن: ج2/ص58.



97. أشهب بن عبد العزيز القيسي العامري: فقيه الديار المصرية في عصره. كان صاحب الإمام مالك. قال الشافعي: ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه. توفي سنة: 204هـ. الأعلام للزركلي: ج1/ص333.
98. ينظر نص الإمام الشافعي في كتاب الأم: ج1/ص22.
99. زفر بن الهذيل بن قيس العنبري، أبو الهذيل، صاحب أبي حنيفة. كان من أصحاب الحديث، ثم غلب عليه الرأي، فكان من أصحاب أبي حنيفة. الأعلام للزركلي: ج3/ص145.
100. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ج10، ص46-47.
- وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### References in English

- 1- Al Bukhari, Muhammad ibne Ismael, Saheehul Bukhari (Daro Tavqun Nejat, 1<sup>st</sup> Edition, 1422H) p: 192.
- 2- Al Hasani At Talebi, Abdul Hai ibne Fakhrud Din, Al Aealam bema fe tarekel Hende menal Aalam. (Dare ibne Hazm, Bairut – Lebanon, 1<sup>st</sup> Edition, 1420H), p: 1196.
- 3- <https://www.britannica.com/biography/Sayyid-Amir-Ali>.
- 4- Kahhala al Demeshqi, Omar Reza, , Moajamul Moallefeen, Maktabtul Mothanna- Bairut, (Dare Aehyaut Torath al Arbi), p: 283.
- 5- Novaiheth, Aadel, Moajamul Mofassereen, 2<sup>nd</sup> Edition, 1409H, p: 61.
- 6- Al Zahabi, Muhammad ibne Ahmad ibne Othman, Tazkeratul Hoffaz (Daeratol Maaref al Othmaniya, 1374), p: 122.
- 7- Al Zahabi, Muhammad ibne Ahmad ibne Othman, Searol Aalam an Nobalaa (Moassesatur Resala), p: 21.
- 8- Al Maleeh Abadi, Sayed Ameer Ali, Tafseere mavahebur Rahman (Maktabah Rahmania, Lahore- Pakistan), p: 64- 67.
- 9- As Safdi, Salahud din Khaleel bib Aibak, Al Vafi bel Vafiat (Dare Aeha ut torath- Bairut, 1428H), p: 36.
- 10- Ibbe Manzoor al Afreeqee, Muhammad bine Mukarram, Lesan ul Arab, (Dare Sader- Bairut, 3<sup>rd</sup> Edition, 1414H), p: 489.
- 11- Al Zahabi, Muhammad ibne Ahmad ibne Othman, Searol Aalam an Nobalaa (Moassesatur Resala), p: 104 .
- 12- Al Qazvini Ar Razi, Ahmad bin fares, Moajamo Maqaees al Loghah (Dar al fekr, 1979), p: 482.
- 13- Ibnnon Najjar al Hanbali, Muhammad ibne Ahmad al Fotoohi, Sharhul Kavkabal Moneer, (Maktabatul Obaikan, 2<sup>nd</sup> Edition, 1997), p: 616.



- 14- Ibne Taimiah al Harrani, Ahmad ibne Taimiyyah, Majmooul Fatawa, (Darul wafaa, 3<sup>rd</sup> Edition), p: 343.
- 15- Ibne Qudamah, Abdullah ibne Ahmad, Ravzatun Nazer, (Moassesatr Rayyan, 2<sup>nd</sup> Edition), p: 630.
- 16- Last refrence, p: 14.
- 17- Al Harbi, Mukhtasro Qavaeed al tarjeeh, p: 12- 13.
- 18- Al Sabt, Khaled, Qavaeedut tafseer, (Dare ibne Affan), p: 33.
- 19- Al Jorjani, Ali ibne Mohammad, At tareefat, (Darul ketab al Ilmiah, Baerut- Lebanon, 1<sup>st</sup> Edition, 1403H), p: 122.
- 20- Last refrence.
- 21- Ash Shaikh As Saadi, Alqavaeed al Hassan, p: 18.
- 22- Al Sadi, Abdur Rahman ibne Naser, Al Qavaedul Hassan, (Darur Roshd, 1999), p: 18.
- 23- Ad Doha: 11.
- 24- Ibraheem: 34.
- 25- Al Harbi, Husain, Qavaedut Tarjeeh, p: 299.
- 26- Al mojadelah: 7.
- 27- Al Anbia: 30.
- 28- At tabari, Jameul Baian, p: 26.
- 29- Al harbi, Qavaedut tarjeeh, p: 39.
- 30- Abol Hosain, Ahmad ibne fares, Maqaeesul Loghah, (Matbaah mostafa al babi, 2<sup>nd</sup> Edition, 1391H), p: 504.
- 31- Al forqan: 33.
- 32- Abo Hayyan al Andolosi, Muhammad ibne Yousof, Al Moheet fet Tafseer (Darul Fikr- Bairut, 2<sup>nd</sup> Edition, 1420H), p: 13.
- 33- Ibnul Emaad, Abdul Hai ibne Ahmad, Shazaratuz Zahab, (Dare Ihyaut torath- Bairut), p: 335.
- 34- Az Zarkashi, Muhammad ibne Bohador, Al Burhan, (Darul Marefah- Bairut, 1391H), p: 184.
- 35- As Soiootee, Abdur Rahman, Al Itqan (Al Haiatul Mesriah, 1974), p: 192.
- 36- Al Zahabi, At tafseero val mofasseroon, p: 16.
- 37- As Soyoti, Al Itqan, p: 454.
- 38- Ibne taymiyyah, Ahmad ibne Abdul Haleem, Al moqaddamah, (Dare maktaba al haiat), p: 39.
- 39- Ibne Katheer, Ismaeel ibne Omar, Tafseerul Quran al azeem, (Dare Tayeba, 2<sup>nd</sup> Edition, 1420H), p: 4.
- 40- Ibne Hanbal, Ahmad ibne Muhammad, Al monad, (Moassesatur Resala, 2<sup>nd</sup> Edition, 1992), no: 16546.



- 41- Ibne Katheer, Ismaeel ibne Omar, Tafseerul Quran al azeem, (Dare Tayeba, 2nd Edition, 1420H), p: 4 .
- 42- At termezi, Muhammad ibne Esa, Sonanut termeze (Dare ihyaut torath- Bairut), no: 2874.
- 43- Morteza az zobaidi, Muhammad ibne Muhammad, Tajul Aroos, (Darul Hedaiah), p: 363.
- 44- Al Qattan, Mannaa, Mabaheth fe oloomel Quran, (Maktaba al moaaref, 3<sup>rd</sup> Edition, 2000), p: 20.
- 45- Az zorqanee, Muhammad Abdul Azeem, Manahelul Erfan, (Matbaah Aesa al halabi, 3<sup>rd</sup> Edition), p: 19.
- 46- Tafseere mavahebur Rahman, p: 204.
- 47- Tafseere mavahebur Rahman, p: 49.
- 48- Al Maedah: 1.
- 49- Al Maedah: 3.
- 50- Al Maleeh Abadi, Tafseere mavahebur Rahman: 35.
- 51- Al Maleeh Abadi, Tafseere mavahebur Rahman: 43.
- 52- Al Maleeh Abadi, Tafseere mavahebur Rahman: 76.
- 53- Abu Davood, Sulaiman, Sonane Abe davood, no: 4604.
- 54- Al Maleeh Abadi, Tafseere mavahebur Rahman: 85.
- 55- At Tabarani, Abol Qaseem Solaiman ibne Ahmad, Al moajamol avsat, (Darul Haramain- Al Qahera, 1415H), p: 172.
- 56- Al Bokhari, Saheehul Bokhari, No: 3442.
- 57- Al Bokhari, Saheehul Bokhari, No: 2533.
- 58- Ash Shaikh Ameer Ali, Tafseere Mavahebur Rahman, p: 105.
- 59- As Sabt, Khaled Othman, Qavaeedut Tafseer, p: 242.
- 60- Ibne Abdul Barre Qurtobe, Yousof ibne Abdullah, Jameao Baianel Ilme va fadhlehe, (Darul kotob al ilmiya- Bairut), p: 139.
- 61- As Soyoti, Al Itqan fe Oloomel Quran, p: 178.
- 62- Al maleeh abadi, Mavahebur Rahman, part: 3, p: 2.
- 63- Ibne Katheer, Tafseerul Quranol Azeem, p: 34.
- 64- Al maleeh abadi, Mavahebur Rahman, p: 49.



- 65- Al Zamakhshari, Mahmood ibne Omar, Al Kashaf an Haqaeqet Tanzeel (Dare ihyaut Torath), p: 640.
- 66- Al Jalalain, Tafseerul Jalalain, (Darul Hadith al Qaherah, 1<sup>st</sup> Edition), p: 134.
- 67- Al maleeh abadi, Mavahebur Rahman, p: 51.
- 68- Al maleeh abadi, Mavahebur Rahman, p: 58.
- 69- At Tabari, Muhammad ibne Jareer, Jameaul Baian fee Taveele Aayel Quran, (Moassesatur Resala, 1<sup>st</sup> edition), p: 46.

